

Distr.: Limited
6 July 2004
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة الحادية والثلاثون

٦-٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤

الفريق العامل المعني بالرسائل بموجب

البروتوكول الاختياري

٣٠ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤

تقرير الفريق العامل المعني بالرسائل بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عن دورته الرابعة

١ - عقد الفريق العامل المعني بالرسائل بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة دورته الرابعة في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤. وقد حضر الدورة جميع أعضاء الفريق، وواصلت السيدة هانا بيت شوب - شيلينغ ترؤسها للفريق العامل.

٢ - وفي الجلسة الأولى للفريق العامل، عدل جدول أعماله وأقره (انظر المرفق).

أولا - موجز المناقشات

٣ - قدمت رئيسة قسم حقوق المرأة التابعة لشعبة النهوض بالمرأة بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مذكرة (CEDAW/C/2004/II/WGCOP/WP.1/R) مقدمة من الأمانة العامة بشأن الخطوات المتخذة والتطورات التي حدثت منذ الدورة الثالثة للفريق العامل.



٤ - وناقش الفريق العامل الرسائل التي تلقاها من الأمانة العامة منذ الدورة الثالثة للفريق. وقد اتفق على أنه سيكون من المفيد أن يتلقى الفريق مذكرة من الأمانة بالمعلومات المتعلقة بمسار الرسائل من وإلى الفريق المعني بالالتماسات التابع لمفوضية حقوق الإنسان.

٥ - وقد شجع الفريق العامل الأمانة على مواصلة نشر المعلومات عن الإجراءات المتبعة بشأن الرسائل بموجب البروتوكول الاختياري، واقترح وسائل أخرى للقيام بذلك، بما في ذلك عن طريق رابطات نقابات المحامين الوطنية واتحاد المحاميات الدولي. وأبرز الفريق أيضا أهمية تنظيم حلقات عمل/دورات للتدريب موجهة لأصحاب المصلحة المعنيين على المستوى الوطني بشأن إعداد الرسائل بهدف دعم تقديم رسائل جيدة الإعداد من شأنها تيسير عمل الفريق العامل في تجهيز الرسائل. كما اقترح الفريق إجراء الاتصالات بالاتحاد الدولي لحقوق الإنسان في هذا الصدد، بما في ذلك من أجل جمع الأموال لمثل هذه الأنشطة. كما ينبغي تشجيع منظمات المجتمع المدني على دعم ترجمة الرسائل باللغات الرسمية في الأمم المتحدة.

٦ - وناقش الفريق العامل الفقرة ٢ من المادة ٦٤ من قواعد النظام الداخلي للجنة، التي تتناول مسألة متى يمكن للفريق العامل أن يعلن أن رسالة ما تعتبر مقبولة بموجب البروتوكول الاختياري. ولاحظ الفريق العامل، في إطار هذه المادة، أنه لا يملك سلطة إعلان مقبولة أي رسالة تشير إلى دولة طرف يكون أحد أعضائه من مواطنيها. والسبب في ذلك هو أن المادة تنص على أن القرارات المتعلقة بالمقبولية لا يتخذها سوى الفريق العامل عندما يكون مشكلا من خمسة أعضاء وأن يقرر جميع أعضاء الفريق مقبوليتها. ولاحظ الفريق العامل أن المادة لا تنطبق على حالة يشارك في عملية اتخاذ القرار بشأنها أربعة أعضاء فقط من الفريق، عندما يكون أحد الأعضاء من مواطني الدولة الطرف المعنية. وبدلا من اقتراح تعديل المادة، وهو ما يرى الفريق العامل أنه قد يكون ضروريا على المدى البعيد، فإنه يقترح أن تبقى اللجنة الموضوع معلقا في الوقت الراهن. ويفضل الفريق العامل، في الوقت ذاته أن تحال القرارات المتعلقة بمثل هذه الحالات إلى اللجنة بكاملها.

٧ - وناقش الفريق العامل عناصر الفقرة ٢ (هـ) من المادة ٤ من البروتوكول الاختياري (قاعدة الاختصاص الزمني). وسلم الفريق العامل بأهمية هذا النص في البروتوكول الاختياري، وقانون السوابق القضائية، والممارسات التي تتبعها هيئات معاهدات حقوق الإنسان. ورأى الفريق العامل أيضا أن معيار المقبولية هذا سيتعين النظر فيه على أساس كل حالة على حدة.

٨ - وقد أسعد الفريق العامل أن يلاحظ أن ورقة المعلومات الأساسية المستكملة التي أعدها السيدة إينيكى بوريفين عن القضايا الناشئة في إطار البروتوكول الاختياري للاتفاقية

(CEDAW/C/2004/WP.2) قد صدرت بجميع لغات الأمم المتحدة. ويرى الفريق أن هذه الورقة، إلى جانب مذكرة المعلومات الأساسية عن الممارسات التي تتبعها هيئات معاهدات حقوق الإنسان الأخرى في تطبيق التدابير المؤقتة (CEDAW/C/2004/I/WGCOP/WP.2)، ستكون أداتين قيمتين بالنسبة لعمل اللجنة الحالي والمقبل بشأن الرسائل. وأكد الفريق العامل على أهمية التحديث المنتظم لهذا البحث علاوة على إجراء الأبحاث بشأن المجالات الأخرى والآخذة في الظهور فيما يتصل بعمل الفريق العامل.

٩ - وأكد الفريق العامل من جديد التزامه بالعمل فيما بين الدورات، وعلى اتخاذ القرارات المتعلقة بتسجيل رسائل جديدة، عند الاقتضاء، عقب إجراء المشاورات، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وعقد المؤتمرات عند بعد، حسب القرارات المتعلقة بمشروع التوصيات الذي أعده مقرر القضاة بشأن الرسائل المعلقة. وكرر الفريق التأكيد على قراره السابق المتعلق بطرائق العمل فيما بين الدورات بالنسبة للرسائل الإلكترونية. ويرى الفريق العامل أن هذا الأسلوب في العمل من شأنه ضمان يكون الحجم الأمثل من العمل جاهزاً للتسليم للفريق العامل التالي الذي سيتشكل في الدورة الثانية والثلاثين للجنة المعقودة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥. وسيجتمع هذا الفريق العامل الجديد لأول مرة في الفترة من ٣١ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

١٠ - وناقش الفريق العامل الرسائل المعلقة، والتي سُجلت الرسالة الرابعة منها منذ دورته الماضية. وقدم توصيات للجنة للبت في إحدى هذه الرسائل.

١١ - وأقر الفريق العامل جدول الأعمال المؤقت لدورته المقبلة على النحو التالي:

- ١ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٢ - استعراض الخطوات والأنشطة المتخذة منذ الدورة الماضية.
- ٣ - استعراض أساليب العمل ومناقشتها.
- ٤ - آخر التطورات فيما يتعلق بالرسائل.
- ٥ - أي مسائل أخرى.
- ٦ - إقرار جدول الأعمال المؤقت لدورته المقبلة، بما في ذلك المواعيد، ومدة الانعقاد، وتقرير الفريق العامل.

ثانياً - المسائل التي سينظر فيها في المستقبل

١٢ - يسترعي الفريق العامل انتباه اللجنة إلى المناقشة الواردة في الفقرة ٦ من هذا التقرير.

المرفق

جدول أعمال الدورة المقبلة

- ١ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل.
- ٢ - استعراض الخطوات والأنشطة التي اتخذت منذ الدورة الماضية.
- ٣ - استعراض أساليب العمل ومناقشتها.
- ٤ - آخر التطورات فيما يتعلق بالرسائل.
- ٥ - شكل العمل بين الدورة الحادية والثلاثين والدورة الثانية والثلاثين.
- ٦ - مسائل أخرى.
- ٧ - إقرار جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة، بما في ذلك المواعيد، ومدة الانعقاد، واعتماد تقرير الفريق العامل.